

## صحيح مسلم

46 - ( 545 ) وحدثني الحكم بن موسى القنطري حدثنا عبداً بن المبارك ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد وأبو أسامة جميعاً عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي A أنه نهى أن يصلي الرجل مختصراً وفي رواية أبي بكر قال .  
A . رسول نهى Y

[ ش ( مختصراً ) المختصر هو الذي يصلي ويده على خاصرته وقال الهروي قيل هو أن يأخذ بيده عصا ليتوكأ عليها والصحيح الأول ]